

95322 - حكم التصوير بكاميرا الديجيتال وكاميرا الفيديو

## السؤال

ما حكم التصوير بالكاميرا الالكترونية ؟ وما حكم التصوير بالكاميرا الفيديو ؟

## الإجابة المفصلة

التصوير بالكاميرا الالكترونية على نوعين :

الأول: أن تكون الصورة فوتوغرافية، فهذا لا يجوز إلا إذا كان القصد من استعمال الصورة مباحاً، كالصور التي يحتاج إليها، لإثبات الشخصية، أو جواز السفر، أو رخصة قيادة السيارة، أو تصوير المجرمين للتعرف عليهم، ونحو ذلك من الأغراض الصحيحة. ولا يجوز التصوير لمجرد الذكر والاحتفاظ بالصورة كما يفعل كثير من الناس.

وانتظر جواب السؤال رقم (10326).

الثاني: أن تكون الصورة الملتقطة بالكاميرا الالكترونية صورة متحركة كالتصوير بالفيديو، فهذا لا يأس به، ولا يدخل في التحريم. لكن لا يجوز تصوير ما يعين على المعصية، أو يغري بها، كالنساء المتبرجات، أو أماكن الفسق والفحور، أو أماكن البدعة والشرك من باب التعظيم لهما، والدلالة عليهم.

و انظر جواب السؤال رقم (10326).

وَاللَّهُ أَعْلَمُ